

# محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث | فضيلة الشيخ

## صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فابتداء درس كشف الشبهات نؤخره ان شاء الله تعالى اسبوعا. يعني مع بداية الأسبوع القادم - 00:00:00

وفي هذه ليلة ان شئتم صار اللقاء مفتوحا او ذكرنا شيئا من ما يتعلق منها باداب طالب العلم ما يحتاجه شيء تعلمه بنظره في كتب اهل العلم نجمع بينهما نجمع بينهما نأخذ كلمة مختصرة فنقول وبالله التوفيق - 00:00:21

بل المسلم به لدى كل طالب علم حريص عليه ان طلب العلم هو غاية ما يحصله المرء مثل نفسه لنفسه من الخبر لأن العمل تابع للعلم والعمل بلا علم لا ينفع لأن من شرط صحة العمل وصحة النية - 00:01:05

الاخلاص والعلم بما بما يميز به عمله. ويفرق به بين العادة والعبادة فكثيرون يعملون اعمالا هي من جهة العادات. او قد يعملاها من جهة الجبلة والطبيعة. او بما جرى عليه اهل - 00:01:40

ومجتمعه لكن العلم يحمله على ان يفرق بين بين نية العمل الذي يتقرب به الى الله جل وعلا وبين العمل الذي يعمله عادة والعمل الذي يريده به ان يكون وسيلة الى امر محبوب - 00:02:00

هو طالب العلم في طريقه في طلب العلم يحتاج الى فرق مهم وهذا الفرق كثيرون لم يدركوه وهو الفرق بين تناول كتب الفقه وكتب الحديث كتب الفقه فيها كلام على المسائل الفقهية - 00:02:24

وفيها الدلة وفيها الخلاف وكتب الحديث فيها ايضا الكلام على المسائل الفقهية وفيها الدلة وفيها الخلاف والترجيح فمن جهة النظر الى المحتوى قد يتتشابه هذا وهذا ولهذا يشتكي كثير من - 00:02:53

طلاب العلم الذين في الكليات الشرعية ككلية الشريعة او كلية اصول الدين في الرياض او في نحوهما يشتكون من انهم اذا ابتدأوا في دراسة الفقه دخلوا الكلية وابتدأوا في دراسة الكففة والحديث يشتبه عليهم تقرير هذا وتقرير هذا - 00:03:22

عليهم شرح الاستاذ الذي يدرسهم الفقه مع شرح الاستاذ الذي يدرسهم الحديث. من جهة ان كلا منهما يورد ادلة وخلافا وتصويرا للمسألة وربما كان ايراد هذا يختلف عن ايراد ذات من جهة الاستيعاب او من الاستدلال او - 00:03:42

وببيان وجه الاستدلال او استخدام علوم الله او الترجيح الى غير ذلك. وهذا يجعل طالب العلم في كثير من الالتباس في جهة تحصيل العلم؟ وهل يطلب علم الاحكام من كتب الحديث او يطلبها من كتب الفقه - 00:04:02

وبسبب عدم معرفتي كيفية تناول احكام هل هو من كتب الحديث ام من كتب الفقه وما ميزة هذه؟ وهل هذه تعارض هذه ام لا؟

بسبب عدم العلم بهذه المسائل حصل نقص عند كثيرين من طلاب - 00:04:22

العلم وما اكتملت ملكتهم في العلم من جهة التكامل بين هذين العلمين العظيمين الفقه والحديث لهذا نقول ان كتب الحديث كما هو معلوم سابقة لكتب الفقه وابول ما دون العلم دون على جهة الرواية والاسناد - 00:04:42

حتى ما كان من فتاوى ووقائع وسائلة نقلت في مصنفات اهل العلم المختصة او العامة نقلت بالاسانيد. فعلم الحديث من حيث هو روایة في رأية يشتمل على اسناد وعلى متن - 00:05:17

وهذا المتن قد يكون مرفوعا للنبي عليه الصلاة والسلام وقد يكون قوله لصاحب او قوله لتابعيه او ما دون ذلك يستعمل كثير من اهل

الحديث هذه الكلمة رواية ودراءة وفي تفسير الرواية والدراءة اختلاف. فمنهم من يقول الرواية هي - 00:05:43

نقل الحديث بالاسناد والدراءة هي تمحيق هذا الاسناد من حيث الصحة وعدم الصحة. من حيث هل هو مستقيم ام غير مستقيم؟

هل هو معلول او غير معلول هل يحتاج به ام لا يحتاج به؟ وهذا قول طائفة كثيرة من اهل العلم واخرون يقولون الرواية - 00:06:09

راجعة الى النقل والدراءة راجعة الى فقه الحديث وفقه الحديث هو درايته وفقه او الرواية هي النقل فيدخل على هذا في النقل

مصطلح الحديث يستعمل مصطلح الحديث والنظر في الرجال ويكون الدراءة هو الفقه. تكون الدراءة هي الفقه - 00:06:42

يعني النظر في المثل هذا كان سابقا. ولهذا مصطلح الحديث سابق لاصول الفقه واصول الفقه اتت بعده من جهة التصنيف. من جهة

تقييد الفن. ومن جهة الاستعمال اصول الفقه سابقة باصول الحديث. سابقة للمصطلح لأن اصول الفقه هي اصول الاستنباط. وهي

موجودة في زمان النبي عليه - 00:07:14

الصلوة والسلام قبل ان يكون ثم اسانيد لها تنظر الى علم الفقه وعلم الحديث الى انه لا انفصال بينهما في الحقيقة فالفقه هو فقه

الاحكام الشرعية وهذا يكون مبنيا على ادلة. ومن الادلة السنة - 00:07:44

ينتتج من ذلك ان الفقيه اعم من ادلة المحدث بمعنى ان الكتاب الذي يعرض لمسائل الفقه تكون ادلته اوسع من ان ادلة الكتاب

الذى يعرض لفقه الحديث لما؟ لأن من نظر في فقه الحديث يكون الدليل هو الذي - 00:08:15

يتكلم عليه من الحديث عنده حديث في البلوغ ليشرحه او حديث في ملتقى الاخبار ويشرحه مثل نيل الاوطار او حديث في البخاري

يشرحه ونحو ذلك سيكون شرطه مبنيا على هذا الحديث واستنباطه للحكم بما في هذا الحديث من الحكم - 00:08:54

اما الفقيه فانه يستنبط الحكم من عدة ادلة قد يكون الدليل نصا من الكتاب او السنة. وقد يكون اجماعا وقد يكون قياسا شموليا. وقد

يكون قياس علة وقد يكون قول صاحب او قول امام الى اخره - 00:09:14

نخلص من هذا الى نتيجة مبدئية مهمة. وهي ان كتب الحديث فيها وهي ان كتب الحديث ما شاء الله حرير نعم يمكن احد ميت ولا

شيء اقول يمكن احد ميت مدرى يقول لا - 00:09:42

المقصود من هذا ان كتب الفقه تختلف عن كتب الحديث من جهة الادلة. نرجع الى تأصيلها فنقول ان كتب الحديث طبعا اذا رجعنا

الى اولها فتجد ان الامام يبوب على الحديث بما فيه من - 00:10:17

الفائدة لكن لا يرى الاختلاف الذي فيه. فمثلا الامام البخاري في تبوياته يبوب على فقه الحديث الذي عنده ابو داود في تبويه يبوب

على فقه الحديث الذي عنده الترمذى النسائي الى اخره ابن خزيمة يبوبون ناظرين في التبويه والتبويب هو عبارة عن الحكم او

الفائدة - 00:10:37

راجع الى فقههم لهذا المتن. لكن اذا نظرت في المسألة نفسها نظرتها في كتب الفقه فتجد ان الفقيه تدل بعموم اية او بمفهوم اية او

يستدل بعدد من الاحاديث او - 00:11:03

بقاعدة الى اخر ذلك او باقوال الصحابة. رجع الامر اذا الى انه في الزمن الاول قبل شيوخ المصنفات وشرح الحديث المطولة

المحدث يستنبط بناء على هذا المتن الذي عنده. ولا ينظر الى جميع - 00:11:23

اي ادلة المسألة لا ينظر الى كل ما في المسألة من الاقوال. لهذا يدخل في نظره الى هذا المتن فيستنبط منه اما المفتى او الفقيه اذا

اراد ان ينظر في هذه المسألة التي تناولها الحديث فانه يستحضر اشياء اخر - 00:11:43

لهذا صار كلام الفقهاء يختلف عن كلام طائفة من اهل الحديث. لما؟ لانه قد يكون المحدث ينظر الى هذا المتن باستنباط ما فيه. فوائد

من هذا دون النظر الى ان هذه الفائدة هل هي الحكم في نفس الامر؟ ام انه يأتي معارض؟ فينظر اليها من جهة اخرى - 00:12:06

قد ذكرت لك فيما مضى ان الاقوال المتضادة او الاقوال المتنقابلة في الفقه فانه يكون القول وخرج اذا كان المعارض له اقل فان

القولين المختلفين في الفقه لا تظن ان احد القولين له دليل والآخر ليس له دليل. هذا نادر. بل الاكثر هو - 00:12:36

المسائل يكون هذا القول له ادلته وهذا القول له ادلته. ولكن اي القولين يكون ارجح؟ القول الارجح هو الذي ان يكونوا الاعتراف على

ما استدل به اصحابه اقل من الاعتراف على القول الآخر. وهذه فائدة رصينة مهمة يحتاج - 00:13:02

ايتها الناظر في كتب الفقه وكتب الحديث جميع هذه الاقوال المتقابلة والاختلافات جاءت نتيجة الى نظر العلماء في في المسائل الفقهية بعد ذلك صنفت متون الفقه ثم صنفت المطولات في الفقه. ثم ظهرت شروح كتب الحديث - 00:13:22  
شرح كتب الحديث استفادت من كتب الفقه. فاوائل كتب الفقه التي بسطت القول في المسائل الفقهية الخلافية كتب ابن المنذر. ومثلها مع شيء من الاختلاف المصنفات ابن ابي شيبة هو مصنف عبد الرزاق واشياء هذه. فتجد ان هذه بسطت القول في المسألة بذكر اقوال العلماء المصنفة - 00:13:51

بدون ذكر ادلتهم لانها رواية ومثل كتب ابن المنذر تجد انه يذكر القول ويذكر دليله ظهرت كتب الفقه بعد ذلك فيها ذكر الخلافيات وفيها دليل كل قول اذا كان الكتاب في الفقه - 00:14:21

عامة مقارنا يقارن فيه صاحبه بين المذاهب. اما اذا كان كتاب مذهب خاص فانه لا يورد ادلة الاقوال الاخرى خذ مثلا كتاب ابن حزم المحلي بالاثار شرح المجلى بالاختصار وهو كتاب - 00:14:47

الفه للمبتدع من طلاب العلم. كما نص عليه في اثناء كلامه على صور صلاة الخوف. قال وانما كتبنا هذا الكتاب للمبتدئ من طلاب العلم وتذكرة للفقيه. وهذا واقع من جهة ان الناظر فيه يجد - 00:15:09

انه يذكر اقوالا متعددة بالاسناد فهو عبارة عن جمع ما يراه ناصرا لاصل المسألة وقد يذكر الخلاف ويذكر الترجيح. اما الاستيعاب فانه في كتب مطولة اخرى. في هذا الكتاب مثلا هل هو كتاب فقهها - 00:15:34

كتاب حديث هو على طريقة كتب ابن المنذر من جهة انه يذكر المسألة ويذكر الاستطراد بذكر الاadle تارة وقليلًا بلا اسانيد اذا نظرت فيه في هذا الكتاب يحصل عندك شيء من التردد في فهم المسألة - 00:15:54

لما؟ لانه جاء تقرير المسألة مع بيان الخلاف مع الاسانيد مع الدراسة مع الاستنباط مع رأي ابن حزم الاصولي مع رده على المخالفين مثال اخر كتب ابن عبد البر تمهيد والاستذكار وغيرها. شروح للموطأ لكنها شروح - 00:16:25

نظر فيها الى المسألة لا الى المثل. فهو قد يشرح المتن ثم يخرج من المتن الى المسألة ثم يفصل الكلام في المسألة لانها مسألة فقهية مستقلة وهذا نوع من شروح كتب الحديث نقاشه بكتاب ابن حزم فكتب ابن عبد البر وكتاب ابن حزم - 00:16:50

متقابلان هذا له طريقة وهذا له طريقة اذا نظرت في هذا وهذا وجدت ان طريقة الفقهاء في كتاب ابن حزم طريقة الفقهاء موجودة في كتاب ابن حزم وطريقة المحدثين موجودة في كتاب ابن عبد البر يعني في الجملة - 00:17:10

بخلاف ما يظنه كثيرون عن كتاب ابن حزم كتاب حديث. هو كتاب فقه لكن فقه بناء على الاثر يتبعه انه صور المسائل الفقهية كمتنا فقهى ثم استوعب ما في المصنفات وما نقل عن السلف في هذه المسائل ونظر فيها نظرا - 00:17:32

مختصرا فهو كتاب فقه توسيع فيه في الاستدلال تطورت المسألة من جهة التاريخ فدخلنا الى مرحلة المغني لابن قدامة وما مات له مثل المجموع شرح المهلب للنبوى. كتابان متقاربان من جهة انهما كتابان فقهيان - 00:17:52

منهجهما واحد من جهة الفقه. هذا المغني كتاب حنبلى. يعرض فيه الى الاadle والخلاف. وكتاب النبوى كتاب شافعى يعرض فيه تأصيل المسألة والادلة والخلاف يمتاز كتاب النبوى عن كتاب ابن قدامة بان فيه - 00:18:19

استيعاب للغويات وفيه الحكم على كثير من الاadle من جهة الاسناد يقول هذا اسناده صحيح اسناده قوي اسناده ضعيف الى اخره وله ترجيحاته المخالفة للمذهب كما ان ابن قدامة له ترجيحاته المخالفة للمذهب - 00:18:46

في مقابلتهما نذهب الى كتب الحديث في ذلك الزمان فتح الباري مثلا يعني بعده بزمان فتح الباري وما شابه هذا فيه عرض المسألة بحسب ايراد البخاري. واستيعابه للادلة او للخلاف - 00:19:08

حاجة المسألة الى ذلك. فنخلص من هذا العرض الموجز الى ان كتب الفقه وكتب يخدم بعضها بعضا. فمن نظر في كتب الحديث واراد ان يستفيد يعني في شروع كتب الاحاديث. فلا بد ان يكون معطلا في - 00:19:28

هل في الفقه؟ فاذا غسل في الفقه كان نظره في كتب الحديث جيدا. لاما؟ لان كتب الحديث ما تصور المسألة وانما تبني على ان المسألة صورتها واضحة واما كتب الفقه فهي تصور المسألة ثم تذكر دليلاها هذا واحد. الثاني ان كتب - 00:19:49

الحديث ليس فيها استيعاب للادلة على اختلافها. لكن كتب الفقه تجد انه يذكر دليل المسألة اذا كان من الكتاب او السنة او القياس او القواعد الى اخر ذلك يذكر كل ما في الباب عنده من ادلة في هذه المسألة - [00:20:15](#)

الفرق الثالث ان كتب الحديث فيها ايراد المسألة بحسب ما بحسب هذا الحديث دون تكامل للباب. يعني الباب في كتب الحديث لا يتکامل في ذهن طالب العلم اذا نظرت مثلا في كتاب - [00:20:35](#)

الجهاد في البخاري او الامارة لمسلم او نظرت في باب من الابواب في كتب الحديث فتجد ان هذه الابواب فيها من الفوائد بقدر مجبيها في السنة. لانه مبني على من السنة فقط لكن كتب الفقه يكون فيه عرض الباب بذكر المسائل التي تدخل تحت هذا الباب ودليلها من - [00:21:03](#)

القرآن او من السنة وهو موجود في كتب الحديث او من القياس او من القواعد او من قول صاحب او استنباط او فتوى للامام ان المسائل في كتب الفقه اکثر منها في كتاب الحديث. يعني ذلك ان من نظر في كتب الحديث جمیعا فان - [00:21:31](#)

انه يخلص بنتيجة وهي ان المسألة اذا كان دليلاها حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام فهو موجود في كتب الحديث. بتفصيله. وبيان الخلاف فيه ودرایته وروایته وما يتصل بذلك. لكن اذا كان - [00:21:51](#)

قاعدة عامة دليلاها اية دليلاها القياس دليلاها قول صاحب دليلاها فتوى الامام فلا تجدها في كتب الحديث يبني على ذلك ان الناظر في كتب الفقه يكون الباب في ذهنه ارتک اوثان - [00:22:11](#)

لكن كتب الفقه فيها قصور. من جهة يعني في العموم من جهة التجرد او نقول اصح من هذه العبارة من جهة النظر في الحديث او في المتن بدون تعذر صاحب المذهب - [00:22:35](#)

بمذهبه في النظر. لان يكون الدليل من السنة مثلا في البخاري. لكن في الكتاب المذهب الفقهي ولو كان مطولا خلافيا فيه الخلاف العالي والنازل لكن يكون نظره في الحديث بناء على مذهبة. هذه الحقيقة هذه هي - [00:22:55](#)

نوع من القصور في كتب الفقه من جهة طالب العلم المتوسع فيكملاها بالنظر في كتب الحديث لكن كتب الحديث يعني الشروح المطولة تجد ان المسألة لا يتصورها طالب العلم تصورا جيدا يعني في المسائل اللي - [00:23:18](#)

ليكون تحتاج الى تصور اما المسائل واضحة فهذه ليس الكلام فيها. لا يتصور المسألة تصورا واسعا. لا يتصور المسألة تصورا دقيقا لا يستخدم اصول الفقه في الاستنباط. بخلاف كتب الفقه الموسعة - [00:23:36](#)

تستخدم اصول الفقه في كتب الحديث المطولة اذا احتاج الى الترجيح في الخلاف من الفروق المهمة انه يظن طالب العلم ان شارح الحديث اقرب الى الاجتهاد من شارح متن فقهي او يكون صاحب متن فقهي او الشارح المتن الفقهي ولو كان يورد الادلة وكذا لكنه لا يسلم من التعصب - [00:23:56](#)

اما سارح الحديث فقد يظن كثير من طلاب العلم ان شارح الحديث يسلم من التعصب. فيقبل على كتب الحديث بناء على ان اصحابها متجردون رحم الله اهل العلم جمیعا وكتب الفقه يقول لا عندهم تقليد وعندهم نصرة لمذاهبهم فلا ينظر فيها. وهذا غلط - [00:24:30](#)

من جهة ان اصول الاستنباط التي بها يستنبط العالم ما هي العالم الذي سيشرح كتب الحديث يستنبط من الادلة ويرجح بناء على ماذا؟ لا شك انه بناء على ما عنده من اصول الفقه - [00:24:50](#)

لان اصول الفقه هي اصول الاستنباط. الیس كذلك؟ فهو سينظر في هذه المتن. ينظر في هذه الالفاظ. الفاظ الاحاديث ويستنبط ويرجح بين الاقوال لكنه لن يسلم من التقليد. لانه سيرجح بناء على ما في مذهبة من اصول الفقه - [00:25:15](#)

ويظن الناظر انه يرجح بناء على الصحيح المطلق وهذا غير وارد البتة لانه او ما من شارح للحديث الا وعنه تبعية في اصول الفقه. اصول الاستنباط. فهو سيشرح ويقول هذا الرابع لانه - [00:25:35](#)

كذا فيأتي طالب العلم المبتدئ او المتوسط من ليس له مشاركة في الاستنباط عميقه فينظر الى ترجيح صاحب الحديث بانه واکثر تجردا من ترجيح صاحب الفقه وهذا غلط لان صاحب الفقه متاثر في استنباطه آما مذهبة وكذلك شارح الحديث متاثر في استنباطه

لكن بما انه يشرح الحديث فينظر الناظر الى انه متجرد وهو متجرد بلا شك لن ينصر ما يعتقد انه غير صحيح لكن سيتأثر من الباطن باصول الفقه التي درسها. ولهذا لا بد ان تعلم ان الشرح انما هم اتباع - 00:26:19

له مذاهب وليسوا مجتهدين الاجتهاد المستقل او المطلق. لأن الاجتهاد المطلق او المستقل على خلاف في التسمية والتعليم راجع الى انه يجتهد في اصول الفقه كما انه يجتهد في النظر في الرجال فله اجتهادات في - 00:26:41

نيلي جمیعاً مثل الأئمة الاربعة وبعض من اندرست مذاهبهم كسفیان والاویزائی وبن جریر هؤلاء لهم اجتهادات في اصول الفقه وفي الرجال جمیعاً. وكذلك ابن حزم له طریقة مخالفة لما قبله في اصول الفقه. اصول الاستنباط وكذلك - 00:27:03

في النظر في الرجال لا يقلد وانما له نظره المستقيم. فهذا يسمى مجتهد مستقل لكن بعد ما دونت المذاهب وانتشرت لا يوجد هذا حتى شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمه الله تعالى فانه في اصول الفقه وهي اصول - 00:27:23

نعم يتبع مذهب الحنابلة الا ما ندر مما رجحه او بحثه بحثاً مستقلاً. مثل الكلام في عموم البلوى واشباه ذلك. في مسائل اخذها من غير اصول الحنابلة. ولهذا اذا نظرت في المسودة مسودة ال تیمیة - 00:27:43

اصول الفقه وجدت ان استدراکات شیخ الاسلام على قول ابیه وجده في هذه المسائل نادراً او قليلاً اذا اتيت الى مثل الحافظ ابن حجر والنووی واشباه هؤلاء فانه من جهة الاستنباط سيدخلون في النظر في هل هذا اللفظ من الفاظ العموم - 00:28:05

ام لا؟ هل المفهوم يخص ام لا؟ هل مفهوم المخالفة معتبر في هذا ام لا؟ هل الداللة داللة نصية او داللة ظاهر؟ هل هذا ام لا؟ فيرى طالب العلم الذي ليس عنده مشاركة في كتب - 00:28:25

اهل العلم في الاصول يرى ان ما ذكره شارح الحديث ارجح مما ذكره الفقيه. لاما؟ لأن هذا كتاب حديث ويعتمد على السنة وذاك يعتمد على كتاب المذهب. وهو في الواقع ليس الامر كذلك. لأن هذا جمیعاً يتعرّض في الاستنباط - 00:28:41

النظر باصول الفقه التي درسها. وهي اصول مذهبة. النووی وابن حجر رحهما الله تعالى في الاستنباط في اکثر المسائل بل في جل المسائل هم تبہ للشافعیة. ويأتي الناظر ويقول رجحه النووی - 00:29:01

ويذهب عن قول ابن قدامة مثلاً او يذهب عن قول فلان من الحنفیة او غيره باعتبار ان ذاك ينصر مذهبة لانه رأى القول في كتاب فقهي وهذا لم ينصر مذهبة باعتبار انه وجده في كتاب شرح مسلم او البخاري او غير ذلك. وهذا من عدم معرفة - 00:29:22

بين كتب الفقه وكتب الحديث في كثير من المسائل يأتي طالب العلم وينقل اقوالاً عن حافظ بن حجر او عن النووی حتى في صورة المسألة حتى في نوعية النظر في الخلاف وادا تأمل وتوسيع وجد انهم نقلوها من كتب الفقه الشافعیة و - 00:29:42

علماء الشافعیة رحهم الله تعالى خدموا كتب الحديث ولهذا صارت ترجيحات المحدثین المتأخرین او ترجيحات الناظر في كتب الحديث من المتأخرین تبع كانت تبعاً ترجيحات الشافعیة لانهم خدموا كتب الحديث. اکثر من غيرهم. خدمة الحنفیة في كتب الحديث قليلة. خدمة الحنابلة - 00:30:09

كتب الحديث اقل وهكذا. فاذا طالب العلم الذي يريد ان يؤسس نفسه من جهة النظر بدون ان يكون يوماً بالخليفة ويوماً بحوزة يكون دقيقاً في النظر. في انه ينظر في كتب الفقه وكتب الحديث - 00:30:41

ويعلم هذه ما مميزاتها؟ وهذه ما مميزاتها؟ وحتى تصل الى منهجه دقيقة في هذه المسألة رتب نفسك في مراحل المرحلة الاولى انه اذا عرّفتك المسألة في كتب الحديث فاطلب تصورها من كتب الفقه لان تصوير - 00:31:01

الشرح الحديث غالباً ما يكون ناقصاً. بناء على ان الناظر في هذا الكتاب وهو كتاب فيه الخلاف والترجيحات ليس من الطالب المبتدئين بخلاف حال كثیرین من الشباب او طلبة العلم الصغار فانه يقبله. على هذه الكتب المطولة فهو لا يعرف صورة المسألة اصلاً - 00:31:26

او مقدماتها في كتب الفقه. فاولاً تطلب صورة المسألة من كتب الفقه. ثم تنظر في كتب الفقه. ما دليل المسألة فان كان دليلاً من القرآن فهذه ظاهرة في ان في انك لن تجد الكلام - 00:31:46

ثم مفصلا عليها في كتب الحديث الا اذا كان ثم حديث يدل عليها. فقد تحتاج الى كتب احكام القرآن اذا كان دليلا من القرآن تحتاج الى كتب احكام القرآن. كتب احكام القرآن كل كتاب تبع لمذهبة. احكام القرآن - 00:32:06

القطبي ما لك احكام القرآن للكي الهراس شافعي احكام القرآن الجصاص حنفي احكام القرآن لعبد الرزاق الرشني حنبل. وهكذا. فاذنا هناك تأثيرات ايضا من هذه الجهة. فلا يظن الظان انه - 00:32:26

بوجود المسألة في كتاب احكام القرآن فانه خلق الناظر فيها وهو المؤلف من التقليد. ليس كذلك بل تجد انهم ينصرفون ذاهب فيها الدليل واضح من من الكتاب لكن يدخلون في النظر فيه من جهة اصول الفقه سينصرفون المذهب الخاص لقناعتهم بذلك من - 00:32:44

جهة الدليل والاستدلال. ايضا صورة المسألة اولا اخذنا اخذناها ثم يليها دليلا فان كان من القرآن ظاهر كما ذكرت اذا كان من السنة فتتظر الى قول شارح الفقه وبعد تنظر الى - 00:33:04

قولي علماء الحديث وشرح الحديث في كتب اهل الحديث المطولة نظر في هل ايراد هذا الكتاب اللي هو الكتاب الفقهي لهذا الدليل والاستدلال كاملا ام غير كامل. هل الاسانيد صحيحة ام لا؟ هل الدليل - 00:33:24 صحيح من جهة النقل ام لا؟ ثم النظر في الدالة. هل هي كما قال ام لا؟ فيكون في هذه المرحلة تخدم كتب الحديث كتب الفقه ويكون الناظر في كتب الحديث مؤصلا. في المسألة الفقهية بعد - 00:33:47

معرفة دليلا من المرحلة الرابعة ان ينظر في الدليل اذا كان من جهة القواعد. القواعد كما ذكرنا قسمان قواعد متفق عليها وقواعد مختلف فيها. القواعد المتفق عليها هي تنتفي مع جميع الملاعيب. اما المختلف فيها فكل - 00:34:07 كل مذهب له قاعدة ودليل هذه القاعدة في المذهب تارة يكون مبنيا على فهمهم بدليل من الكتاب او السنة وتارة يكون مبنيا على فروع منقولة عن امام المذهب. فاذا كان الدليل من التعميد عاما يعني من القواعد الكلية - 00:34:31

ان هذا القول به ظاهر وواضح. اما اذا كان الدليل هذه القاعدة دليلا خاصا بمذهب او منقولة في مذهب فانه لا تخلو المسألة ايضا من جهة النظر الى تنازع في الفهم والدالة وفي دليل - 00:34:51

هي القاعدة تجد قواعد يستدل بها الشافعية لا يوافقها لا يوافقها على الحال. قواعد عند عند الحنفية ليست مستقيمة عند المالكية عن ابي لهب الشافعى قواعد يذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية خرج بها عن بقية الملاعيب. تقييد واصحة من من دلالات - 00:35:11 العز بن عبد السلام اى بقواعد في كتابه القواعد الكبرى. قواعد الاحكام في مصالح الاعلام. في كثير من التقييدات كثير ليس الاكثر خرج بها عما هو صوابه في نفسي. وهكذا فاذا كان الدليل بالقاعدة لا يعني انه صحيح - 00:35:31

مطلقا بعض اهل العلم اذا بعض طلبة العلم او الشباب اذا قيل له القاعدة كذا يظن انها خلاص انتهت مسلمة بمعنى انها كالنص لا ينظر في القاعدة اذا كانت كلية فهذا هذا صحيح. اما اذا كانت قاعدة خاصة بمذهب من المذاهب فيعرض لها النزاع - 00:35:52

كما يعرض لاي مسألة فقهية بعد ذلك تنظر في قول الصحابي هل استدلوا بقول الصحابة ام لا؟ هل هذا مصاحب له مخالف ام لا؟ الى اخره. تنظر في ما يأتي به من الدالة وللناظر في كتب الفقه وكتب الحديث رتب نفسك في تصور اي مسألة على - 00:36:12 هذا الان تقسيم اخر رتب نفسك في تصور اي مسألة لاستيعاب ما فيها بهذه المراحل الستة الخطوة الاولى تصوير المسألة يعني اي مسألة تعرض عليه في كتب الفقه وكتب الحديث رتبها حتى تفهمها بدقة على هذه المراحل الستة - 00:36:38

ام هذه المسألة ما صورتها في الواقع؟ ما صورتها التي تخرجها عن ما يضاد عن غيرها ما صورة هذه المسألة التي تتميز بها عن مثيلاتها؟ اولا صورة المثانة الثاني حكم المسألة بحسب ما - 00:37:13

في كتاب فقه او كتاب حديث الى اخره. ما حكمها؟ فمثلا في المتن الفقهي يقول كذا جاهز. او ويشرط كذا. فما هي صورة هذا شرط والشرط هو حكم فتفهم الصورة ثم تفهم الحكم. الثالث دليل - 00:37:33

هذا الحكم بحسب ايراد المؤلف دليلا ما هو دليلا؟ ثم ينظر بهذا الدليل بحسب الخطوات التي ذكرتها لك من قبل. دليل الدليل الحكم الذي اورده المؤلف. الرابع وجه الاستدلال. وهو استخدام اصول الفطر - 00:37:52

في النظر في الدلة وجه الاستدلال ما هو؟ كيف استنبط من هذا الدليل ذلك الحكم الخامس الخلاف في المسألة ما هو الخلاف في المسألة؟ الاقوال الاخر وذاك القول كاملا بنفس الطريقة ما دليل القول الاخر؟ ما وجه الاستدلال الى اخره - 00:38:17

السادس الترجيح فهذا لو جعلت لكل مسألة في كتابه فقه او كتاب حديث هذه المراحل في النظر وجدت ان كتب الفقه وكتب الحديث غير متعارضة هذا يخدم هذا وهذا هو الذي تراه في صنيع العلماء والائمة ذكر عالما يزهد في كتب الفقه - 00:38:45

او ترى عالما يزهد في كتب الحديث حاشا وكلا. بل يقول كتب الحديث هي الاصل وكتب الفقه هي استيعاب لبابا بحسب ادلة المسائل هذا يحتاج الى مزيد بسط وتفصيل في بعضه لكن الخلاصة من هذه الكلمة الموجزة - 00:39:10

ان ان طالب العلم ينظر الى كتب الفقه وكتب الحديث على انها شيء واحد غير منفصل. هذا وهذا شيء واحد واذا نظر الناظر فقال لا ليس الامر كذلك. كتب الحديث هي الاصل استنباط من السنة. واما كتب الوقت فهي اراء الرجال - 00:39:44

فنقول هذا الكلام غير دقيق. لمن مارس النظر في هذه وهذه. ولمن استقبل فتاوى استفتاءات الناس ومشاكل الناس. لكن طالب العلم من حيث نظره لنفسه صح. هو يحتاج الى نوع - 00:40:06

يسعني فيستوعب ما فيه لكن من حيث فهم الباب فهم فهمهما كليا فانه لا بد له ان ينظر في هذا وهذا. لا يستغني عن هذا وعن هذا - 00:40:28

قرب في هذه وخذ مسألة وانظر لها في كتاب فقه فتجد انها مذكورة هي ودليلها وقد يكون ثمة خلاف الحكم لكن تجد انها في كتاب في كتاب الحديث اذا كان مطولا يعني في شرح كتاب من كتب الحديث قد يورد لك خلاف واقوال فيها اذا نظرت - 00:40:45

في كتاب فقهى اطول منه ستجد انه يورد هذا. وذكرت لك في البداية كتب ابن المنذر فان كتب اهل الحديث في الخلاف وكتب الفقهاء ايضا في الخلاف معتمدة بكثرة على كتب ابن المنذر - 00:41:06

ومنها الموجود ومنها غير الموجود وكتب المنذر من اشهرها الاوسط والبسيط الاوسط موجود اكثرا والبسيط موجود قطعة يسيرة منك او نحو ذلك وكتب ابن عبد البر تجد انه ما يورد في المغني او ما يوعد في المجموع شرح - 00:41:24

او في خلافيات اهل العلم هي مبنية على هذه الكتب فاذا الناظر من طلاب العلم ينبغي له ان يكون جاما في النظر بين هذا وهذا. لا يكون زاهدا في كتب الفقه فيحرم النظر وفهم الفقيه وذهن الفقيه وشمولية الفقيه في الباب - 00:41:44

ولا يكون زاهدا في كتب الحديث لاجل انها ادلة وادلة موجودة في كتب الفقه فيفوته كثير من البعض في المسائل والخلاف ومعرفة اراء اهل العلم في المسألة حتى يكون ترجيحه ونظره على - 00:42:13

على اساس وهو الاطلاع على اقوال الناس في المسألة نكتفي بهذا القدر بهذه المقدمة وهي لها الحقيقة ميول وشرح وبسط ونستقبل بعض الاسئلة يقول قد يعترض شخص ويقول اننا لو تأملنا الكتب في شروح الحديث لرأيت انهم اقل خطأ من غيرهم - 00:42:35

من الذين اعقب من الذين اقروا ايش؟ او كذا كتبوا في الفقه. فنجد المحدثين لا يستدلون بقول صاحب ولو وجدوا حديثا ولو ضعيفا. والفقهاء اغلبهم يقدمون الرأي على الحديث. اذا ضعف فهل هذا الكلام صحيح - 00:43:11

اهم المشكك في مثل هذه المسائل ان يكون طالب العلم اللي يعرض او يلقي مثل هالاشكالات ان يكون عنده النظري واسع قليل. يعني فهم هذه الكليات من دون ممارسة. لكنه لو مارس - 00:43:32

لو مارس ممارسة واسعة لوجد ان هذا الكلام غير صحيح يقول لو تأملنا في شروح الحديث لرأيت انهم اقل خطأ من غيرهم. هنا اقل خطأ مبني على ماذا - 00:43:58

على انهم اقل خطأ من الفقهاء. مبني على ايش لا شك انه لابد ان يكون عند الترجيح الناظر في كل مسألة ان كلام الشارح ارجح من كلام الفقيه المعين. وكلامنا ليس على الترجيح - 00:44:13

بين فلان وبين ابن حجر وابن قدامة بين النووي وابن قدامة او نحو ذلك ليس الكلام في هذا الكلام في ميزة كتب الفقه وكتب

الحادي و ما الفرق بينهما حتى يستوعب طالب العلم هذا الفرق؟ وكون كتب الحديث اقل خطأ - 00:44:30

الجواب ليس كذلك هي فيها معرض للاجتهاد والنظر. وكتب الفقه فيها معرض للاجتهاد والنظر. كتب الفقه تختلف بحسب صاحب الكتاب الثاني. فإذا كان محققا عالما فيكون رؤيته في المسائل وترجيحاته بناء على نظره في - 00:44:50

ادلة نظرت في القواعد الى اخره. هذه مكانة العالم. ونظر المحدث قد يكون ضعيفا. مثلا خذ شروح طائفة من علماء الهند لكتب الحديث هي شروح حادي لكن كثير من علماء الهند شرحوا البخاري شرحوا مشكاة المصابيح وبعضهم شرح مسلم ايضا منهم من شرح - 00:45:13

لكن شرحهم له. هل هو على طريقة اهل الحديث؟ او على طريقة الحنفية اكثرها على طريقة الحنفية فيقرر لك مذهب الحنفية من دون ان تشعر. فيأتي الناظر ويقول هذا كله سنة وادلة الى اخره. لكن ادلة الاخرين - 00:45:39

قد يرد منها دليلا دليلين ويكون هذا الذي اورده ليس هو الحجة في الباب اذا نظرت الى بعض كتب الحديث المتقدمة بما فيه نصرة لمذهب معين مثل كتاب البيهقي السنن الكبرى والسنن الوسطى والسنن الصغرى له هي كلها مطبوعة - 00:45:58

تجد انه اراد الاستدلال لاقوال الشافعى. اتى التركمان في تعقباته وعارض ما استدل به البيهقي في المسائل الحنابلة في بعض المسائل لهم رأي اخر. فإذا اعتمد العالم على الاثر والحديث - 00:46:24

يكون تكون الحجة معه ويكون اقل خطأ من يكون اعتماده على النظر والرأي هذه كلية صحيحة. ولهذا يقول شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع له اظنه في اول الاستقامة. يقول ان اهل الحديث - 00:46:44

او الذين يعتمدون على الاثر من اهل العلم هم اقدر الناس على الفتوى بما يناسب الزمان الذي يعيشون فيه لأن الفتوى تتغير تغير الزمان. فيكون عنده انطلاق وسعة في الفتوى. بخلاف اهل الرأي والفقه الجامد. فانهم يكونون - 00:47:05

عند النظر في المسائل النازلة والحادية اكثر انجحاسا واقل انطلاقا فيها. لما؟ لأن هذا ينظر في النصوص ويستنبط منها. وذلك ينظر في نصوص امام ويريد ان يطبقها ونص الشارع يستوعب الازمنة والامكنة. واما نص الامام المعين على جلالته فانه كان بناء على البلد التي كان فيها - 00:47:25

ولهذا صاحب الاثر نقول نعم اقل خطأ من صاحب الرأي وصاحب الفقه المجرد من الدليل هذا لا شك وهذا اخطأه وهذا اقل لكن بالنسبة لكتاب حديث فقه لا يكون بحسب المؤلف المؤلف من هو - 00:47:55

انظر مثلا لفرق بين سبل السلام ونيل الاوطار. تجد ان الفرق واضح بين هذا وهذا. الشوكاني مثلا في مصطلح الحديث وفي النظر في الاسناد تبع للحافظ بن حجر في التلخيص الحديث. ونحوه ما له اجتهاد في الاسناد ولا يعرف الرجال - 00:48:15

ولا من طبقا لهم ولا كذا وان كان النظر فيه فهو مقلد بحث اذا اتى في الاصول فله اجتهادات في الاصول ربما خالف بها ائمة المذاهب. ربما له اجتهادات كما في ارشاد الفحول. يرى اشياء مخالفة - 00:48:33

تمام طيب يرى الناظر الان في كتاب مثلا في نيل الاوطار فاذا صحق ورجح يقول هذا مجتهد يعني لا يقلد ولا يتعصب الى اخره لكن ملكته الاجتهادية ليست كاملة لانه في الاسانيد مقلد وقليل ما يكون عنده معرفة - 00:48:49

التخريج والاسناد استقلالا وانما هو ناقل عن غيره. لكن من جهة الاصول نعم من جهة الاطلاع يخفي عليه بعض الاقوال وبعض الادلة فهو يرجح بناء على ما اورد لكن يكون في المسألة ادلة اخرى قواعد لصاحب هذا القول لا يريدها - 00:49:11

وفي الغالب هو لخص الفتح وزاد عليه. لكن في سبل السلام تجد ان صاحبه ينظر نظرا اخر. لانه هو كتاب البدر التمام وزاد عليه اشياء فالنظر مختلف. نظر شرح الحديث في سبل السلام مختلف من حيث الوجهة - 00:49:29

والمنهج عن نيل الاوطان وهم كتاب حديث هذا شرح البلوغ وهذا شرح الملتقي اذا فهذا القول الناتج من عدم الاستيعاب عدم معاناة كتب الفقه وكتب الحديث ولو ان واستوعب لوجد ان المسألة ليست على ذلك - 00:49:49

اما قوله ان الفقهاء اغلبهم يقدمون الرأي على الحديث اذا كان فيه ضعف هذا غير صحيح ان يغسلها عامة ما هي عقيدة الماوري وما رأيكم في كتاب الاحكام السلطانية؟ ما ورد الاشعري واتهم بالاعتزال - 00:50:13

وهو صاحب تفسير النكت والعيون المواد طبع في الكويت ثم طبع في غيرها. واتهم بالاعتزال في مسائل وفي الجملة اشعري المذهب وكتابها الاحكام السلطانية من جهة الامامة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير دقيق - 00:50:39

غير موافق لتفاصيل مذاهب السلف يقال ان ابن حزم مذهب ظاهري. وهل يشك في ذلك احد الحزم ظاهري الفقه في غيره من المعرف عنده اهل الحديث انه لا ينظر الى حال الصحابي وعدالته وشخصيته فهو ثقة في جميع الاحوال لما للصحابه من المنزلة الرفيعة ولكن - 00:51:03

هذا ان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لا يسلمون من سوء الحفظ وبينهم منافقون. وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق من اين نزلت في احد الصحابة؟ وكيف لا ينظر في عدالة الصحابي؟ ارجو التوجيه - 00:51:41

اذا كان الله جل وعلا هو الذي زكي الصحابة وهو الذي عدتهم فلا قول لاحد وببحث عدالة الصحابة بحث مطول معروف والذي اورد هذه الشبهة من الزمن الاول المعتزلة. وهي شبهة موجودة عند الزيديه في هذا الزمن. وما قبله. ولهذا تجد ان ابن الوزير - 00:51:58 ثمانية افاض في رد هذه الشبهة في كتابه الروض باسم في الذب عن سنة ابي القاسم. وفي كتاب الاخر سمي العاصم ايش؟ والقواسم. نعم هم من القوافل والقوافل سؤال شخصي - 00:52:25

يعني عن شيء يتعلق بي في السائل مثل هذا ما يعرضه على على الجميع. الممكن انه يسأل على انفراد احسن هذه هي المرة الاولى التي احضر فيها هذا الدرس وهو اول درس احضره ثوالبي هل بدايتي في طلب العلم بهذا الدرس صحيحة؟ ام علي ان احضر درسا قبل هذا الدرس؟ وماذا تقول في - 00:52:52

ما يرد على الذهن احيانا من ان طلب العلم يحتاج الى صاحب عقلية فذة واما غيره فلا نصيبي له من العلم الكاتب ما شاء الله خطأ جميل اولا خط يميل هو سياقه لما اورد سياقا صحيحا وسياق جيد وصحيح يعني من حيث العربية تركيب جيد وهذا يدل على انه - 00:53:16

مؤهل لطلب العلم والاستدلال بالخط على العقلية لها اصل الحافظ الذهبي كان قارئا. مقرئ من القراء قرأ بالعشرة والى اخره وله كتاب طبقات القراء تعرفونه. كان من اسباب توجهه للحديث ان احد مشايخه قال له حينما رأى خطة خطبة مستغرب غير جيد. قال له خطك يشبه - 00:53:38

خط المحدثين قال فوقع حب الحديث في قلبي. وانا اقول لاخ خطك يشبه خط العلماء. توجه الى الخير ان شاء الله ما الذي يمنع ان يكون النwoوي مثلا مجتهدا مستقلا فله اجتهادات في الاصول مجتهد مستقل هو شافعي مجتهد في المذهب لا - 00:54:05 فهد مطلق ولا مجتهد فظلا ان يكون مجتهد مستقبل. النwoوي مجتهد في المذهب. فقط في مذهبه ما هم ليس مجتهدا في غير المذهب. واذا كان مجتهد في المذهب لا يعني انه يرجح في مسألة او مسائلتين او خمس او عشر غير مذهب الشافعي. لكن هو - 00:54:31

استيعابه لاقوال المذهب. واما المجموع شرح المعلم فهو بداية. للنwoوي رحمة الله وتوفي قبل اكماله. واوله الى كتاب الحبض كما تعلمون مطول. حاول ان يستوعب فيه الاقوال والروايات وكذا. والنظر ثم اطال عليه فاختصره بعد ذلك - 00:54:51 مثل الحافظ بن حجر اراد ان يشرح البخاري شرعا مطولا فصعب عليه ذلك فشرحه شرعا متوسطا وهو فتح الباب هذا ذكرها بعض اهل العلم نقلها الكتاني في تهرس الفعارات والاثبات - 00:55:11

عن بعضهم وقال هو على عهده. وجدت له ما يؤيد هذا الكلام وبعد هل المقصود باهل الحديث الذين يدرسون علم الحديث والمصطلح وعلم الرجال والجمع والتعديل؟ ام ان المراد باهل الحديث الذين ورد ذكرهم عند بعض السلف؟ فاذا قيل اهل الحديث - 00:55:39

فثم اطلاقان اهل الحديث باعتبار العقيدة باعتبار السنة واهل الحديث باعتبار الرواية. فاذا قيل اهل الحديث فهذا يشمل رواة الاحاديث وقد يكون في نفسه ليس من اصحاب العقيدة الصحيحة ليس على عقيدة اهل الحديث - 00:55:56 اهل الحديث من جهة العقيدة قد يكون فقيها ليس عنده علم بطريقه اهل الحديث في الرواية والاسناد وطبقات الرواية ومصطلح

ال الحديث والجرح والتعديل لكن يكون على عقيدة اهل الحديث فهو من اهل الحديث. فإذا اهل الحديث لها اطلاقاً -

00:56:20

يدخل فيه الرواية وهذا اذا نظم الى جهة الرواية فقط واطلاق يراد به صحة الاعتقاد فهو الذي قال فيه الامام احمد في الطائفة المنصورة والفرقة الناجية قال ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم - 00:56:40

قد يكون فقيها كمن موافق يا اهل الحديث يعني اهل الحديث الذين يعتقدون ما جاء في الاحاديث ولا يردون الحديث بالعقل. هذا من اهل الحديث اهل الحديث باعتبار الرواية نعم. كل راوي يكون من رواة الاحاديث يدخل في مسمى اهل الحديث في التقييد - 00:56:59

يقول نرى لو كتبتم مؤلفاً فيما تمعننا به هذه الليلة ليكون لطلبة العلم تبصرة لعل الله جل وعلا ييسر هل هناك مراجع تكلمت عن هذا الموضوع باسهاب وهي هذه موجودة في كتب ادب الطلب في بعضها فهي مجموعة من جهة - 00:57:23

الممارسة. ما رأيك في من قال ان الامام المجدد يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب حنبل غير مجتهد. وليس عنده نظر في الادلة وانه متميز في التوحيد فقط. هذا قول قاله بعض العلماء - 00:57:52

لكن منشأ هذا القول عدم معرفة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله وعدم معرفة كتبه وله حال نجد قبل مجيء الدعوة. نجد قبل مجيء الدعوة لا تعرف كتب الحديث اصلاً - 00:58:09

ترى في رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله يقول لاحد اهل العلم كاتبه في رسالة قال وقد نظرت يوم من عندك في كراريس نقلتها من اول البخاري في مسألة الایمان ان هذا هو الحق. فسرني ذلك لما اعلم انه - 00:58:24

بما اعلم من ان ذلك مخالف لطريقة ابائك واجدادك. لانهم اشاعرة في الحسن يعني لمن وجه لك هالكلام باريس نقلها من البخاري في بلد نجد نادراً تجد فيها كتابة حديث - 00:58:44

اذا وجدت فيها البخاري للبركة لكن تجد السنن تجد شروح الاحاديث لا تجد وانما في كتب الفقه وبعض البخاري للبركة وليس للنظر. لما اتى الشيخ رحمة الله تعالى بدعوته امتلأت الدرعية بكتب الحديث حتى ترى ان - 00:59:02

سليمان ابن عبد الله في كتابه تيسير العزيز الحميد نقل عن اكثراً من ست مئة من كتب الحديث بعضها لا نعرفه الان منها اشياء المعول في النقل عليه. ما ندرى عنها. وبين هالكتاب ما هو موجود الا عنده - 00:59:22

والكتاب معروف لكنه انتهى. اخذ من لما جاءت الجيوش او الحملة الظالمة وأخذوا ما اخذوا من كتب الحديث وغرقوها جاء محمد بن عبد الوهاب ابناءه محدثون. الشيخ سليمان بن عبد الله. ايضاً له شرح في البخاري يومي بعد المغارب. في مجلس - 00:59:39

يذهب في الامارة ويلقي هذا الدرس وصفه ابن بشر. كذلك لهم اقراء في مسلم وفي السنن وفي البلوغ الى اخره وانت لو ذهبت الى غير هذه البلاد وجدت ان العناية بكتب الحديث لا توجد الا عند السلفيين - 00:59:59

من اين جاءتهم العناية بكتب الحديث؟ هل هي ممتدة عندهم في بلادهم ورثوها ام كانت نتيجة الدعوة السلفية؟ اهتمام اصحاب الحديث واتباع الدعوة السلفية بكتب الحديث وبكتب فقه الحديث كان - 01:00:23

من اهتمام علماء الدعوة بها. لكن كثرة كلامهم في الفقهيات. وقلة كلامهم في كتب الحديث وشروح الاحاديث فيما ايديكم الان له سبب وهو ان اكثراً كلامهم كان لاجل الحاجة العامة حاجة الناس هم ائمة دعوة - 01:00:40

مفتون مدرسوون يستقبلون كلام الناس يستقبلون الفتاوي الاشكالات امامهم دولة وارساليات وقاضي عليه مشكل ومفتى في بلد استفتى فارسل. فكان كلامهم راجعاً الى قول فصل في المسألة بما هو راجح عندهم. لاجل الحاجة - 01:01:00

في ذلك ولو درست دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب دراسة جيدة لو وجد ان سبب توجه الناس في كثير او الاكثر من بلاد المسلمين اليوم من جهة السلفيين كان ناتجاً - 01:01:20

من اهتمام الدعوة في كتب الحديث كتاب التوحيد فيها في كل باب رواه ابو داود بأسناد جيد بأسناد صحيح. هذا حديث صحيح

الى اخره. كيف يقال ان الشيخ ما يميز صحيح الحديث من سقيمته - [01:01:39](#)

وآ كالعالم الذي شكر هذا الكلام عن الشيخ بناء على استدلاله بحديث خروج المصلي الى مسجد يعني دعاء المشي الى الصلاة اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك حديث ابي سعيد المعروض وقال انه اورده في اول كتاب اداب المشي الى الصلاة وهو حديث ضعيف - [01:02:01](#)

وهذا يدل على كلام العالم ذاك وهذا يدل على انه لا يميز بين صحيح الحديث من سقيمته. نقول هذا هذه النتيجة هي الصحيحة لو كان الاصل الذي بنيت عليه صحيحة. فهو قال هذا الحديث ضعيف. ولهذا الشيخ لا يميز صحيح الحديث - [01:02:21](#)  
يقول انت ضعفت الحديث لكن الحافظ ابن حجر حسن فالشيخ اذا اخذ كلام الحافظ وحسنها واورده اورد هذا الحديث فهل يشترط لدرايته صحيح الحديث من سقيمته؟ ان يتبع رأي احد العلماء جاء بعده بمئتي سنة او ثلاث مئة - [01:02:42](#)  
هذا ما يقوله منصف لان نفس الاحاديث مختلف فيها بعضهم يصح بعضهم يضعف فليس دليلا على الامام محمد بن عبد الوهاب انه لا يدري انه اورد حديثا هو عند بعض العلماء ضعيف. هذه حجة ايه قوية ولا واحدة؟ واهية. كونها بعض العلماء ضعفه وهو اوردته بناء على من صححته - [01:03:02](#)

هذا لا نخلص منه بما ذكر لو تذكروا لنا في كل فن من الفقه والاصول والمصطلح والعقيدة كتابا يكون لطالب الانباء بالنظر فيه. ذكرت آآ في درس مضى بعض الكتب وهو مسجل بعنوان المنهجية في طلب العلم - [01:03:28](#)  
يقول قرأت مختصر تفسير ابن كثير للرافعى فماذا اقرأ بعد ذلك في التفسير تقرأ كتاب ابن كثير الاصل مرة ثانية وثالثة فيه بركة اذا اردت تتوسيع ترجمة ابن جرير في بعض الآيات المشكلة - [01:04:10](#)  
كتاب احكام القرآن القرطبي وما شابه ذلك ما معنى اشهاري المذهب؟ يعني انه يتبع في العقيدة ابا الحسن الاشعري لديه تخوف من علوم العقيدة الى اخره واحد يسأل يقول احد الاخوان نصحه بان لا يحضر دروس الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز حفظه الله ويهلل ذلك بان الشيخ حفظه الله - [01:04:27](#)

لا يصلح لمن ابتعد لطلب العلم لان الشيخ يعلق تعليقات بسيطة لا تصلح الا لمن تبحر في طلب العلم. هذا يرجع الى استيعاب طالب العلم. اذا كان يحضر ويستوعب فكلام الشيخ - [01:05:09](#)

درة اذا كان يستوعب ويفهم لا شك كلام الشيخ هو ما ينبغي العناية به من كلام اهل العلم في هذا الزمن حفظه الله ايهما فحضارة التوحيد هو اهم الواجبات او التوحيد اول الواجبات - [01:05:24](#)

هو اول واجب واخر واجب واهم واجب فيما بينهما اول واجب يعني قبل البلوغ واخر واجب قبل الممات وما بينهما هو اهم الواجبات يعني بالتوحيد هذا سؤال معروف يقول لم يذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم. لماذا يذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم ولم يذكرها بکفرهم؟ فعلوا - [01:05:43](#)

المسلمون قبل دعوة النبي لوط ام ماذا؟ هذا جواب معروف. اه سؤال معروف وجوابه نرجع السائل الى كتب التفسير لاني ما اريد ان يأخذ كلامي عن هذه شبهة اوردها طائفة. من المعاصرین لان نبيا فهو لوط عليه السلام انما - [01:06:12](#)  
عن النهي عن الفاحشة فقط. واصاب القوم ما اصابه الى اخره. فهذا وائلنک لم يكونوا كفارا واذا رجع السائل الى كتب التفسير في اول موطن ذكرت في قصة لوط وجد كلامهم فيه - [01:06:37](#)

هل هناك فرق بين الرجل والقدم الرجل من حيث اللغة يشمل ما بين اطراف الاصابع الى كفال الفخذ في الحوض هذى كلها رجل وهي تشمل الاخذ والركبة والساقي والقدم. فاذا قيل الرجل - [01:07:00](#)

فتشمل هذا جميعا القدم فصوص القدم. ففي الحديث يضع الجبار فيها قدمه. وفي رواية رجله في رواية رجله المقصود منها القدم تفسيرها بالرواية الاخرى. لانه يطلق الكل ويراد به الجزء - [01:07:31](#)

مثل قول الله جل وعلا في السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا ايديهما ليس الى العضد وانما الى اخر العضد وانما كف في الاخرة والمفروض انكم هل نكتفي بسماع الشرح العلمية بعد العودة الى مدننا؟ لقلة المشايخ هناك؟ نعم - [01:07:51](#)

تستمع لشرح الكتب في الاشرطة وما اشكل عليك تسأل اهل العلم عنه في الهاتف او اذا قدمت تجمع الاشكالات لان معرفة الاشكال علمه في نفسه اذا استشكلت فهذا دليل الفهم. لكن اذا مررت على الكلام ولم تستشكل شيئا فهذا يدل على اما انك فهمت كل شيء -

01:08:22

وهذا في الغالب لا يكون في المبتدأ. واما ان يكون فهمك لا شيء احنا ما استشكلت شيء كله واضح واضح واضح انا ما فهمته دقائق المسائل. فاستماع للاشرطة طيب نفع الله بها. لكن لابد من -

01:08:44

الاتصال باهل العلم بان هناك الهدي والسمت والدل ورؤية العالم للامور كيف يتعامل مع العلم والفقه كيف يتعامل مع من حوله هذا ما يحصلها طالب العلم الا بالمخالطة -

01:09:01

ما رأيك في من يتترك كتب خاصة في المذهب كالروض المرع والاقناع والمقنع؟ وترك ترك البحث في تخریج الروایة الصحیحة للامام احمد. هذی مراتب في المذهب يعني مذهب الامام احمد مرتب. ابن قدامة ابن قدامة صاحب المغني ترى انه رتب الكتب -

01:09:23

في مراحل اول مرحلة كتاب عمدة الفقه. المرحلة الثالثة الكافي المرحلة الرابعة المغربي مما سمعت من الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله انه كان يقول ابن قدامة -

01:09:43

عمل الفقه على مراحل كالمراحل الدراسية الان. فالعمدة للابتدائي. والمقنع للمتوسط والكافي للثانوي والمغني للجامعي هذا الترتيب هذا صحيح ترتيب منطقي العن شرح كشف الشبهات اسأل الله جل وعلا ان يختار لنا الاصلح -

01:10:06

نكتفي بهذا القدر وجزاكم الله خيرا وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

01:10:40